

مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج

هو لغة : القصد يقال تيممت فلانا ويممته وتأممته وأممته : أي قصدته . ومنه قوله تعالى
: (ولا تيمموا الخبيث منه (1 / 87) تنفقون) وقول الشاعر : .
فما أدري إذا يمم أرضا أريد الخير أيهما يليني .
أألخير الذي أنا أبتغيه أم الشر الذي هو يبتغيني .
وشرعا : إيصال التراب إلى الوجه واليدين بدلا عن الوضوء والغسل أو عضو منهما بشرائط
مخصوصة . وخصت به هذه الأمة . والأكثر على أنه فرض سنة ست من الهجرة . وهو رخصة . وقيل
: عزيمة وبه جزم الشيخ أبو حامد قال : والرخصة إنما هي إسقاط القضاء . وقيل : إن تيمم
لفقد الماء فعزيمة أو لعذر فرخصة . ومن فوائد الخلاف : ما لو تيمم في سفر معصية لفقد
الماء فإن قلنا رخصة وجب القضاء وإلا فلا . قاله في الكفاية . وأجمعوا على أنه مختص
بالوجه واليدين وإن كان الحدث أكبر . والأصل فيه قبل الإجماع قوله تعالى : (وإن كنتم
مرضى أو على سفر) إلى قوله تعالى : (فتيمموا صعيدا طيبا) أي ترابا طهورا . وقيل :
ترابا حلالا وخبر مسلم : (جعلت لنا الأرض كلها مسجدا وتربتها طهورا) وغيره من الأخبار
الآتي بعضها في الباب